

## الباب التاسع عشر

## الشقاق بين الزوجين

٨٧٩ - عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن: أنها أخبرته عن حبيبة بنت سهل الأنصاري: أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس، وأن رسول الله ﷺ خرج إلى الصبح، فوجد حبيبة بنت سهل عند بابها في الغلس، فقال لها رسول الله ﷺ: «من هذه؟». فقالت: أنا حبيبة بنت سهل يا رسول الله! قال: «ما شأنك؟». قالت: لا أنا ولا ثابت ابن قيس. لزوجها.

فلما جاء زوجها ثابت بن قيس؛ قال له رسول الله ﷺ: «هذه حبيبة بنت سهل، قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر». فقالت حبيبة: يا رسول الله! كل ما أعطاني عندي. فقال رسول الله ﷺ لثابت بن قيس: «خذ منها». فأخذ منها. وجلست في بيت أهلها.

طرق حديث يحيى بن سعيد عن عمرة: مالك في الموطأ (٥٦٤/٢). ابن القاسم ٤٩٨. أبو مصعب (١٦١٠). واللفظ له. الشافعي في المسند (٢٦٣). عبدالرزاق في المصنف (١١٧٦٢). أبو عبيد في النسخ (٢٠٧٠). ابن منصور في السنن (١٤٣٠، ١٤٣١). أحمد في المسند (٢٧٥١٤). الدارمي في السنن (١٦٢/٢). أبو داود في السنن (٢٢٢٧). أحمد بن عمرو في الأحاد (٣٣٣٨، ٣٣٣٩). النسائي في السنن (٥٦٥٦). وفي المجتبى (١٦٩/٦). ابن حبان

في الصحيح (٤٢٦٦). الطبراني في الكبير (٢٢٢/٢٤، ٢٢٣). البيهقي في الكبير (٣١٢/٧)،  
 (٣١٣). وفي المعرفة (١٤٥٧٤، ١٤٥٨٠). وفي خطأ من أخطأ على الشافعي (٢٥٦، ٢٥٧،  
 ٢٥٨). ابن بشكوال في الغوامض (٦٤٢، ٦٤٣).

٨٨٠ - طريق حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: ابن ماجه في السنن (٢٠٥٧).

٨٨١ - طرق حديث عائشة رضي الله عنها: أبو داود في السنن (٢٢٢٨). البيهقي في الكبير  
 (٣١٥/٧). وفي خطأ من أخطأ على الشافعي (٢٥٨).

٨٨٢ - طرق حديث الربيع بنت معوذ رضي الله عنها - وفيه: «فأمرها أن تعتد بحيضة» -: ابن  
 ماجه في السنن (٢٠٥٨). أحمد بن عمرو في الأحاد (٣٣٣٧). النسائي في السنن (٥٦٩١).  
 وفي المجتبى (١٨٦/٦). الطبراني في الكبير (٢٦٥/٢٤). الدارقطني في السنن (٢٥٦/٣).  
 البيهقي في الكبير (٤٥٠/٧).

٨٨٣ - طرق حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه - وفيه: «إلا أن تكوني حديثاً عهد به،  
 فتمكثي حتى تحيض بحيضه» -: أحمد بن عمرو في الأحاد (٣٣٣٦). النسائي في السنن  
 (٥٦٩٢). وفي المجتبى (١٨٦/٦). الطبراني في الكبير (٤٢/٢٥). البيهقي في الكبير  
 (٤٥٠/٧). وفي الصغير (٢٨٤٤).

٨٨٤ - طرق حديث عكرمة - وفيه: أن النبي ﷺ جعل عدة المختلعة حيضة -: عبدالرزاق  
 في المصنف (١١٧٥٩، ١١٨٥٨). أبو عبيد في النسخ (٢٠٩، ٢١٠). ابن أبي شيبة في  
 المصنف (١٨٤٦٣). البخاري في الصحيح (٨٣/٧). الدارقطني في السنن (٢٥٦/٣)،  
 (٤٦/٤). وفي التتبع (١٧١). وفي المؤلف (٣٩٥/١). الحاكم في المستدرک (٢٨٢٦).  
 البيهقي في الكبير (٣١٣/٧، ٣١٤، ٤٥٠). وفي الصغير (٢٨٤٥). ابن بشكوال في الغوامض  
 (٦٤٤). المقدسي في إيضاح الإشكال (٢٠٠).

٨٨٥ - طرق حديث عطاء - وفيه: قالت: نعم، وزيادة. قال: «أما الزيادة؛ فلا» -:  
 عبدالرزاق في المصنف (١١٨٤٢). ابن منصور في السنن (١٤٢٨). أبو داود في المراسيل  
 (٢٣٥، ٢٣٧، ٢٣٨). ابن أبي حاتم في العلل (١٢٩٠). الدارقطني في السنن (٢٥٥/٣)،  
 (٣٢١). البيهقي في الكبير (٣١٤/٧).

٨٨٦ - طرق حديث أبي الزبير - وفيه : قالت : نعم ، وزيادة . فقال النبي ﷺ : «أما الزيادة؛ فلا» - : عبدالرزاق في المصنف (١١٨٤٣) . الدارقطني في السنن (٢٥٥/٣) . البيهقي في الكبير (٣١٤/٧) .

٨٨٧ - طرق حديث أيوب السخيتاني - وفيه : فقالت : نعم ، وأزيد . قال : «أما الزيادة؛ فلا» - : أبو حنيفة في المسند (٣٠٠) .

٨٨٨ - طرق حديث عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه - وفيه روايات : ففرق بينهما . اقبل الحديقة وطلقها تطليقة . أن تعدد حيضة . حيضة ونصف . أن يأخذ منها ما ساق إليها ولا يزداد - : أبو عبيد في الناسخ (٢٠٨) . البخاري في الصحيح (٥٢٧٣ ، ٥٢٧٤ ، ٥٢٧٥ ، ٥٢٧٦ ، ٥٢٧٧) . ابن ماجه في السنن (٢٠٥٦) . النسائي في السنن (٥٦٥٧) . وفي المجتبى (١٦٩/٦) . الطبراني في الكبير (١١٥١٣ ، ١١٨٣٤ ، ١١٩٦٩ ، ٢٤/٢١١) . الدارقطني في السنن (٢٥٤/٣ ، ٢٥٥ ، ٢٥٦ ، ٤/٤٦) . وفي التتبع (١٧١) . البيهقي في الكبير (٣١٣/٧) ، (٤٥٠) . وفي الصغير (٢٦٣٢ ، ٢٦٣٣ ، ٢٦٣٤) . البغوي في الشرح (٢٣٤٩) . ابن بشكوال في الغوامض (٦٤٢) . العجلوني في الكشف (٤٧٥ ، ١٢٠٣) .

٨٨٩ - طريق حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه - وفيه : «ولم يجعل لها نفقة ولا سكنى» - : البزار في البحر (٢٩٨) .

٨٩٠ - طرق حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : الدارقطني في السنن (٢٥٤/٣) . البيهقي في الكبير (٣١٤/٧) . الذهبي في الميزان (٨٤٦٠) .

٨٩١ - طرق حديث عبدالله بن عمرو وسهل بن أبي حنمة رضي الله عنهم : أحمد في المسند (١٦٠٩٥) . الطبراني في الكبير (٥٦٣٧ ، ٢٤/٢٢٤) .

٨٩٢ - طريق حديث أنس رضي الله عنه : ابن أبي حاتم في العلل (١٣٠٦) .

٨٩٣ - طريق حديث سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أبو عبيد في الناسخ (٢٠٦) .

٨٩٤ - طرق حديث سعيد بن المسيب : عبدالرزاق في المصنف (١١٧٥٧ ، ١١٧٥٨) . ابن

أبي شيبة في المصنف (١٨٤٣٣). أبو داود في المراسيل (٢٣٦).

٨٩٥ - طريق حديث ابن سيرين: أبو عبيد في الناسخ (٢١١).

. . . - طريق حديث ابن عمر رضي الله عنهما موقوفاً: أبو داود في السنن (٢٢٣٠).

٨٩٦ - عَنْ أَبِي حَرَّةَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عَمِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فَإِنْ خِفْتُمْ نَشُوزَهُمْ؛ فَاهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ».

الطرق: أبو داود في السنن (٢١٤٥). واللفظ له. البيهقي في الكبير (٢٠٣/٧).

٨٩٧ - عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَادِمًا لَهُ، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا ضَرَبَ بِيَدِهِ شَيْئًا قَطُّ؛ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وَلَا خَيْرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ؛ إِلَّا كَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَيْهِ أُيْسَرُهُمَا، حَتَّى يَكُونَ إِثْمًا؛ فَإِذَا كَانَ إِثْمًا؛ كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنَ الْإِثْمِ.

وَلَا انْتَقَمَ لِنَفْسِهِ مِنْ شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ، حَتَّى يُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ، فَيَكُونَ هُوَ يَنْتَقِمُ لِلَّهِ.

الطرق: عبدالرزاق في المصنف (١٧٩٤٢). واللفظ له. ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٤٥٩).

ابن راهويه في المسند (٨١٢). أحمد في المسند (٢٤٠٨٩، ٢٥٧٧٣، ٢٥٩٨١، ٢٠٦١٥،

٢٦٤٦٤). عبد بن حميد في المنتخب (١٤٧٩). الدارمي في السنن (١٤٧/٢). ابن ماجه في

السنن (١٩٨٤). أبو داود في السنن (٤٧٨٦). الترمذي في الشمائل (٣٣١). ابن أبي الدنيا في

العيال (٤٩٢، ٤٩١). النسائي في السنن (٩١٦٣، ٩١٦٤، ٩١٦٥). ابن أبي داود في مسند

عائشة (٨٦). الطبراني في الصغير (٨١٤). أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٣٤). البيهقي في

الكبير (٤٥/٧). وفي الآداب (١٧٣). وفي الدلائل (٣١١/١، ٣١٢).

٨٩٨ - أَخْبَرَهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ زَمْعَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ، وَذَكَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي عَقَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا بُعِثَ أَشْقَلُهَا»: أَنْبَعَتْ لَهَا رَجُلٌ

عَزِيزٌ عَارِمٌ مَنِيْعٌ فِي رَهْطِهِ مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ .  
 وَذَكَرَ النِّسَاءُ، فَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ يَجْلِدُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ، فَلَعَلَّهُ  
 يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ» .  
 ثُمَّ وَعَظَتْهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ، وَقَالَ: «لِمَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا  
 يَفْعَلُ؟!» .

الطرق: الحميدي في المسند (٥٦٩). ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٤٦٢). أحمد في المسند  
 (١٦٢٢١، ١٦٢٢٢، ١٦٢٢٣، ١٦٢٢٤). الدارمي في السنن (١٤٧/٢). البخاري في  
 الصحيح (٢٩٥/٦، ٥٧/٧، ٢٦/٨). واللفظ له. مسلم في الصحيح (٢٨٥٥). ابن ماجه في  
 السنن (١٩٨٣). الترمذي في السنن (٣٣٤٣). ابن أبي الدنيا في العيال (٤٨٨). أحمد بن عمرو  
 في الأحاد (٦٠٥). النسائي في السنن (٩١٦٦). الطبري في التهذيب (٤٠٩/١). ابن حبان في  
 الصحيح (٤١٧٨، ٥٧٦٤). البيهقي في الكبير (٣٠٥/٧). البغوي في الشرح (٢٣٤٢،  
 ٢٣٤٣). العجلوني في الكشف (٣١٠٦).

٨٩٩ - طريق حديث عروة بن الزبير: عبدالرزاق في المصنف (١٧٩٤٣).

٩٠٠ - طريق حديث عائشة رضي الله عنها: عبدالرزاق في المصنف (١٧٩٤٤).

٩٠١ - عن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب؛ قال: قال رسول الله ﷺ:  
 «لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ». قَالَ: فَجَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ ذُتِرْنَ  
 النِّسَاءُ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ مُذْ نَهَيْتَ عَنْ ضَرْبِهِنَّ. فَأَذِنَ لَهُمْ، فَضْرَبُوا، فَأَطَافَ  
 بَالِ مُحَمَّدٍ نِسَاءً كَثِيرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ أَطَافَ اللَّيْلَةَ بِأَلِ مُحَمَّدٍ  
 سَبْعُونَ امْرَأَةً، كُلُّهُنَّ تَشْتَكِي زَوْجَهَا، وَلَا تَجِدُونَ أَوْلِيَّكُمْ خِيَارَكُمْ» .

الطرق: الشافعي في المسند (٢٦٢). عبدالرزاق في المصنف (١٧٩٤٥). الحميدي في المسند  
 (٨٧٦). واللفظ له. الدارمي في السنن (١٤٧/٢). ابن ماجه في السنن (١٩٨٥). أبو داود في  
 السنن (٢١٤٦). ابن أبي الدنيا في العيال (٤٨٤). أحمد بن عمرو في الأحاد (٢٦٨٧، ٢٧١٦،

(٢٧١٧). النسائي في السنن (٩١٦٧). الطبري في التهذيب (٤١٦/١). ابن حبان في الصحيح (٤١٧٧). الطبراني في الكبير (٧٨٤، ٧٨٥، ٧٨٦). العسكري في التصحيفات (٦٦٣/٢). الحاكم في المستدرک (٢٧٦٥، ٢٧٧٤). أبو نعيم في المعرفة (٩٣٩، ٩٤٠). البيهقي في الكبير (٣٠٥، ٣٠٤/٧). وفي الصغير (٢٦٢٩). وفي المعرفة (١٤٥٥٤). وفي الآداب (٥٦). الحازمي في الاعتبار (١٤١، ١٤٢). البغوي في الشرح (٢٣٤٦).

٩٠٢ - طرق حديث ابن عباس رضي الله عنه: الطحاوي في المشكل (٢١١/٣). ابن حبان في الصحيح (٤١٧٤). الحاكم في المستدرک (٨٣٢٧).

٩٠٣ - طريق حديث جابر رضي الله عنه: الإسماعيلي في المعجم (٥٩٠/٢).

٩٠٤ - طرق حديث القاسم بن محمد: الحازمي في الاعتبار (١٤٢). العجلوني في الكشف (٣٨٩).

٩٠٥ - طرق حديث أم كلثوم بنت أبي بكر، وفيه: «إني لأكره أن أرى الرجل ثائراً، قد فضَّ رقبته قائماً على امرأته يضربها»: ابن أبي الدنيا في العيال (٤٨٩). الحاكم في المستدرک (٢٧٧٥). البيهقي في الكبير (٣٠٤/٧). الحازمي في الاعتبار (١٤٢).

٩٠٦ - عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «أيها الناس! النساء عندكم عوان، لا يملكون لأنفسهم نفعا ولا ضرا، أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، عليهن حق، فمن حقق عليهن أن لا يُوطئن فرشكم ولا يعصينكم في معروف، فإذا فعلن ذلك؛ فلهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف، ولا تضربوهن، فإن ضربتموهن؛ فاضربوهن ضرباً غير مبرح».

رواه: ابن أبي الدنيا في العيال (٤٨٥).

٩٠٧ - طرق حديث عمرو بن الأحوص رضي الله عنه: ابن ماجه في السنن (١٨٥١). النسائي في السنن (٩١٦٩). الطحاوي في المشكل (٢١١/٣).

٩٠٨ - طريق حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه: ابن أبي الدنيا في العيال (٥٠٩).

. . . - طرق حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه في خطبة حجة الوداع: وقد ورد في كتاب الحج والعمرة، باب إهلال النبي ﷺ وهدية.

. . . - طرق حديث لقيط بن صبرة رضي الله عنه في قصة وفد بني الممتفق: وفيه: فقال صاحبي: يا رسول الله! إن لي امرأة - فذكر من بذاتها وطول لسانها - . فقال: «طلقها». فقال: إنها ذات صحبة وولد. وقال: «مرها (أو: قل لها)؛ فإن يك فيها خير؛ فستقبل، ولا تضربن ظميتك ضرب أمتك»: وقد ورد في كتاب الطهارة، باب الوضوء.

٩٠٩ - سَمِعْتُ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ يَقُولُ: ضِفْتُ بَعْمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَسَمِعْتُهُ يَضْرِبُ امْرَأَتَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ؛ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فِيمَا سَمِعْتِكَ الْبَارِحَةَ تَضْرِبُ امْرَأَتَكَ؟ فَقَالَ: يَا أَشْعَثُ! احْفَظْ عَلَيَّ ثَلَاثَ خِصَالٍ حَفِظْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْأَلُ رَجُلًا فِيمَ ضَرَبَ أَهْلَهُ، وَلَا تَنْمُ إِلَّا عَلَى وَتِرٍ. قَالَ: وَنَسِيتُ الثَّلَاثَةَ.

الطرق: أحمد في المسند (١٢٢). عبد بن حميد في المنتخب (٣٧). واللفظ له. ابن ماجه في السنن (١٩٨٦). أبو داود في السنن (٢١٤٧). النسائي في السنن (٩١٦٨). الطحاوي في المشكل (٢١١/٣). الحاكم في المستدرک (٧٣٤٢). البيهقي في الكبير (٣٠٥/٧). الذهبي في الميزان (٥٠٢٠). العجلوني في الكشف (٣١٢١).

٩١٠ - عن الحسن: أَنَّ رَجُلًا لَطَمَ وَجْهَ امْرَأَتِهِ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَشَكَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: الْقِصَاصَ. فَنَزَلَتْ: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣٤]. فتركه.

الطرق: أبو داود في المراسيل (٢٧٤). واللفظ له. الواحدي في أسباب النزول (١٤٥). ابن بشكوال في الغوامض (٧٥٣).

٩١١ - طريق حديث قتادة: ابن بشكوال في الغوامض (٧٥٣).

- ٩١٢ - طريق حديث ابن جريج: ابن بشكوال في الغوامض (٧٥٤).
- ٩١٣ - عن ثوبان؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلْتُ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ؛ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ».
- الطرق: ابن منصور في السنن (١٤٠٧). ابن أبي شيبة في المصنف (١٩٢٥٩). أحمد في المسند (٢٢٤٤٢، ٢٢٥٠٣). الدارمي في السنن (١٦٢/٢). ابن ماجه في السنن (٢٠٥٥). أبو داود في السنن (٢٢٢٦). الترمذي في السنن (١١٨٧). ابن حبان في الصحيح (٤١٧٢). الحاكم في المستدرک (٢٨٠٩). البيهقي في الكبير (٣١٦/٧). لؤلؤ في الجزء (٦). الذهبي في معجم الشيوخ (٢٤٢/١). ولفظهم واحد.
- ٩١٤ - طريق حديث ابن عباس رضي الله عنه: ابن ماجه في السنن (٢٠٥٤).
- ٩١٥ - طرق حديث أبي قلابة: عبدالرزاق في المصنف (١١٨٩٢، ١١٨٩٣). ابن أبي شيبة في المصنف (١٩٢٥٨).
- ٩١٦ - عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «الْمُخْتَلَعَاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ».
- رواه: الترمذي في السنن (١١٨٦). وفي العلل (٤٦٨/١).
- ٩١٧ - طرق حديث الحسن، عن أبي هريرة رضي الله عنه: ابن أبي شيبة في المصنف (١٩٢٥٧). النسائي في السنن (٥٦٥٥). وفي المجتبى (١٦٨/٦). أبو يعلى في المسند (٦٢٣٧). البيهقي في الكبير (٣١٦/٧).
- ٩١٨ - طريق حديث الحسن: ابن منصور في السنن (١٤٠٨، ١٤٠٩).
- ٩١٩ - طريق حديث عقبة بن عامر: الطبراني في الكبير (٣٣٩/١٧).
- ٩٢٠ - طريق حديث الأشعث: عبدالرزاق في المصنف (١١٨٩١).